

القرار رقم/٢٣٢

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٨) للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٢/١/٢٠١٢

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على عدم عد□ العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ من مدد التسجيل المسموح بها للبقاء في الجامعات، بالنسبة إلى الطلاب المنقولين من ليبيا واليمن ولبنان والذين تم قبولهم في الجامعات الحكومية السورية وفقاً لأحكام قراري مجلس التعليم العالي رقم /٣٥٥/ تاريخ ٤/٨/٢٠١١ ورقم /٣٨٠/ تاريخ ٢٤/٨/٢٠١١.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٣/١/٢٠١٢

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى